

Distr.  
GENERAL

A/53/660  
10 November 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون  
البند ٨٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات  
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني  
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات  
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني  
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

### تقرير الأمين العام

١ - هذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/٥٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وفيما يلي نص منطوقه:

"إن الجمعية العامة،"

..."

١" - تؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٢" - تطالب بأن تعرف إسرائيل بالانطباق القانوني للاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ وأن تلتقي بـ"دقة بأحكامها"؛

٣" - تطلب إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية، وفقاً للمادة ١ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع،بذل كل الجهد لضمان احترام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لأحكامها

في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل  
منذ عام ١٩٦٧:

"٤ - طلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين  
تقريراً عن تنفيذ هذا القرار."

٢ - وفي ٥ أيار/مايو ١٩٩٨، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى وزير خارجية دولة إسرائيل، طلب  
فيها، بالنظر إلى المسؤوليات المترتبة عليه في مجال تقديم التقارير بموجب هذا القرار، إلى الوزير أن  
يبلغه بأية خطوات تكون حكومته قد اتخذتها أو تتوخى اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام ذات الصلة  
من القرار.

٣ - ولم يرد أي رد حتى إعداد هذا التقرير.

٤ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ أيار/مايو ١٩٩٨، وجه الأمين العام أيضاً انتباه جميع الدول الأطراف  
في الاتفاقية إلى الفقرة ٣ من القرار ٦٥/٥٢.

-----